

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الجامعة بهذا القدر (بند ٥ - وفورات - الميزانيات السابقة) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٦ لسنة ١٩٥٩

بأن فتح اعتماد إضافي قدره ١٣٠٠٠ ج بالباب الثاني من ميزانية جامعة عين شمس للسنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت الطلبة المتفوقين أخذاً من زيادة إيراداتها بهذا القدر - من وفورات الميزانيات السابقة (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة عين شمس للسنة المالية الحالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ١٣٠٠٠ ج (ثلاثة عشر ألف جنيه) لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت الطلبة المتفوقين. ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الجامعة بهذا القدر (بند ٦ - وفورات في الميزانيات السابقة) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٧ لسنة ١٩٥٩

يفتح اعتماد إضافي قدره ٢٢٠٠٠ ج بالباب الثاني (فصل ١ - قسم التعليم) من ميزانية جامعة الاسكندرية للسنة المالية الحالية ١٩٥٨/١٩٥٩ لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت طلاب أقسام اليسانس والبيكالوريوس المتفوقين أخذاً من زيادة إيراداتها بهذا القدر - من وفورات الميزانيات السابقة (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

مادة ٢ - يرخص للسيد الدكتور محمود بدوي الشقبي بالسفر إلى بون (المانيا الغربية) بعد انتهاء مدة الضيافة في هولندا وذلك لرئاسة وفد الجمهورية العربية المتحدة في اللجنة المشتركة المنصوص عليها في اتفاق التجارة المعقود بين البلدين على أن يشترك معه في اللجنة هيئة مكتب التمثيل التجاري ببون .

مادة ٣ - يرخص للسيد محمد عباس زكي بالسفر إلى السويد بعد انتهاء مدة الضيافة في هولندا للإشراف على جناح الجمهورية العربية المتحدة في معرض جوتنبرج ودراسة سوق السويد ومدى إمكان تسويق حاصلات ومصنوعات الجمهورية العربية المتحدة بتلك السوق على أن تستغرق المأمورية مدة ثلاثة أسابيع ابتداء من ٢٦ أبريل سنة ١٩٥٩

مادة ٤ - يصرف للسيد الدكتور محمود بدوي الشقبي بدل السفر القانوني عن مأمورية ألمانيا الغربية ويصرف للسيد محمد عباس زكي بدل السفر القانوني عن مأمورية السويد كما يصرف لكل منهما بدل تمثيل قدره مائة جنيه وتحمّل وزارة الاقتصاد بصارييف الأول وهيئة تسمية الصادرات بمصارييف الثاني وتحمّل باقي الوزارات والهيئات بمصارييف مبعوثيها .

مادة ٥ - على وزراء الاقتصاد والصناعة والزراعة ، تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٥ لسنة ١٩٥٩

يفتح اعتماد إضافي قدره ١٦٠٠٠ ج بالباب الثاني من ميزانية جامعة القاهرة للسنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت وإعانات طلبة أقسام اليسانس والبيكالوريوس أخذاً من زيادة إيراداتها بهذا القدر - من وفورات الميزانيات السابقة (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة القاهرة للسنة المالية الحالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ١٦٠٠٠ ج (سنة عشر ألف جنيه) لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت وإعانات طلبة أقسام اليسانس والبيكالوريوس .